فغفر الله له قالوا ولو بحث اكثر الناس عن الصفات وكوشفوا عنها لما
وجد من يعلمها الا الاقل وقد اجاب الآخر عن هذا الحديث بوجوه منها
ان قدر بمعنى قدّر ولا يكون شكه في القدرة على احيائه بل في نفس
البعث الذي لا يعلم الا بشرع ولعله لم يكن ورد عندهم به شرع
يقطع عليه فيكون الشك فيه حينئذ كفرا فاما ما لم يرد به شرع فهو من
مجوزات العقول او يكون قدر بمعنى ضيّق ويكون ما فعله بنفسه ازراء
عليها وغضبا لعصيانها وقيل قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا
ضابط للفظه مما استولى عليه من الجزع والخشية التي اذهبت لبّه
فلم يؤاخذ به وقيل كان هذا في زمن الفترة وحيث ينفع مجرد التوحيد
وقيل بل هذا من مجاز كلام العرب الذي صورته الشك ومعناه
التحقيق وهو يسمى تجاهل العارف وله امثلة في كلامهم كقوله تعالى
لعله يتذكر او يخشى وقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال
مبين فاما من اثبت الوصف ونفى الصفة فقال اقول عالم ولكن لا
علم له ومتكلم لا كلام له وهكذا في سائر الصفات على مذهب المعتزلة
فمن قال بالمآل الى ما يؤديه اليه قوله ويسوقه اليه مذهبه كفّره لانه اذا
نفى العلم انتفى وصف عالم اذ لا يوصف بعالم الا من له علم فكانهم
صرحوا عنده بما ادى اليه قولهم وهكذا عند هذا سائر فرق اهل التاويل
من المشبهة والقدرية وغيرهم من لم ير يؤاخذهم بمآل قولهم ولا
الزمهم موجب مذهبهم لم ير اكفارهم قال لانهم اذا وقفوا على هذا
قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن ننتفي من القول بالمآل الذي الزمتموه
لنا ونعتقد نحن وانتم انه كفر بل نقول ان قولنا لا يؤول اليه على ما اصلناه

فعلى

فعلى هذين المأخذين اختلف الناس في اكفار اهل التأويل واذا فهمته
اتضح لك الموجب لخلاف الناس في ذلك والصواب ترك اكفارهم
والاعراض عن الحتم عليهم بالخسران واجراء حكم الاسلام عليهم في قصاصهم
ووراثتهم ومناكحاتهم ودياتهم والصلوة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين
وسائر معاملاتهم لكنه يغلظ عليهم بوجيع الادب وشديد الزجر والهجر
حتى يرجعوا عن بدعتهم وهذه كانت سيرة الصدر الاول فيهم
فقد كان نشأ على زمن الصحابة وبعدهم في التابعين من قال بهذه
الاقوال من القدر ورأي الخوارج والاعتزال فما ازاحوا لهم قبرا
وقطعوا لاحد منهم ميراثا لكنهم هجروهم وادبوهم بالضرب والنفي والقتل
على قدر احوالهم لانهم فساق ضلال عصاة اصحاب كبائر عند المحققين
واهل السنة ممن لم يقل بكفرهم خلافا لمن رأى غير ذلك والله الموفق
للصواب قال القاضي ابو بكر واما مسائل الوعد والوعيد والرؤية
والمخلوق وخلق الافعال وبقاء الاعراض والتولد وشبهها من
الدقايق فالمنع من اكفار المتأولين فيها اوضح اذ ليس في الجهل بشيء
منها جهل بالله تعالى ولا اجمع المسلمون على اكفار من جهل شيئا منها
وقد قدمنا في هذا الفصل قبله من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما اغنى
عن اعادته بحول الله وقوته فصل هذا حكم المسلم الساب لله تعالى
واما الذمي فروي عن عبد الله بن عمر في ذمي تناول من حرمة الله
تعالى غير ما هو عليه من دينه وحاجّ فيه فخرج ابن عمر عليه بالسيف فطلبه
فهرب وقال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة وابن القاسم
في المبسوط وكتاب محمد وابن سحنون من شتم الله تعالى من اليهود

Copyright © King Saud University